@ 386 @ | جآءوك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم وإن تعرض عنهم فلن يضروك شيئا ً وإن | حكمت فاحكم بينهم بالقسط إن ا يحب المقسطين (42) وكيف يحكمونك | وعندهم التوراة فيها حكم ا ثم يتولون من بعد ذلك ومآ أولئك | بالمؤمنين (43)) ^ | .

41 - ^ (الذين يسارعون) ! 2 2 ! (سماعون للكذب) ^ يسمعون كلامك | ليكذبوا عليك ^ (سماعون لقوم آخرين) ^ ليكذبوا عليك عندهم إذا أتوا بعدهم ، أو | قابلون الكذب عليك ^ (سماعون لقوم آخرين) ^ في قصة الزاني المحصن من | اليهود ، حكم الرسول صلى ا عليه وسلم برجمه فأنكروه . ^ (يحرفون) ^ كلام محمد صلى ا عليه وسلم إذا | سمعوه غيروه أو تغيير حكم الزاني وإسقاط القود عند وجوبه . ^ (إن أوتيتم | هذا) ^ أي الجلد ، أرسلت اليهود إلى الرسول صلى ا عليه وسلم بزانيين منهم ، وقالوا : إن | حكم بالجلد فاقبلوه ، وإن حكم بالرجم فلا تقبلوه . فسأل الرسول صلى ا عليه وسلم ابن | صوريا هل في التوراة الرجم ؟ فأمسك فلم يزل به حتى اعترف ، فرجمهما | الرسول صلى ا عليه وسلم ثم أنكر ابن صوريا بعد ذلك فنزلت فيه هذه الآية ، أو إن أوتيتم |